



Circular No. (49)

تعميم رقم (49)

Regarding reporting of marine pollution from ships in the territorial waters of the Kingdom of Saudi Arabia

بشأن الإبلاغ عن التلوث البحري من السفن في المياه الإقليمية للمملكة العربية السعودية

To:

- All Shipping companies operating in the KSA.
- All Ship owners and operators.
- All Classification societies approved in the KSA.
- Whom it may concern.

Cc:

- Saudi Ports Authority (VP of Policies and Legislation).
- National Center for Environment Compliance (Chief Executive Officer for the center).

Within the framework of complying with the requirements of international conventions related to marine environment protection and the obligations of the Kingdom of Saudi Arabia in their implementation, and the enhancement of environmental protection, the Transport General Authority (TGA) would like to inform marine companies, owners, and operators of Saudi and foreign ships operating or transiting the territorial waters of the Kingdom that they shall notify the (TGA) when noticing or suspecting the presence of marine pollution within territorial waters.

Accordingly, the (TGA) emphasizes the importance of promptly reporting any marine pollution or what has been observed in the Kingdom's territorial waters via e-mail to (flagstate.general@tga.gov.sa), therefore all approved classification societies in the Kingdom must verify the procedures and processes in all marine companies to inform the (TGA) among the relevant Saudi authorities when encountering marine pollution indications while conducting the international safety management system audit.

إلى:

- جميع شركات النقل البحري العاملة في المملكة العربية السعودية
- جميع ملاك ومشغلي السفن السعودية.
- جميع هيئات التصنيف المعتمدة في المملكة العربية السعودية من يهمله الامر.

نسخة إلى:

- الهيئة العامة للموانئ (نائب الرئيس للسياسات والتشريعات).
- المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي (الرئيس التنفيذي للمركز).

في إطار تنفيذ متطلبات الإتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة البحرية والتزامات المملكة العربية السعودية في تطبيقها، وفي سبيل تعزيز حمايتها فإن وكالة الهيئة للنقل البحري تود اخطاركم بأنه يجب على ملاك ومشغلي السفن والشركات البحرية السعودية والأجنبية العاملة في المياه الإقليمية للمملكة أو السفن العابرة إخطار الهيئة العامة للنقل -وكالة الهيئة للنقل البحري- عند ملاحظة أو الاشتباه بوجود تلوث بحري في المياه الإقليمية.

وعليه، فإن الهيئة تؤكد على ضرورة الإبلاغ عن التلوث البحري أو ماتمت ملاحظته في المياه الإقليمية للمملكة، وذلك عبر البريد الإلكتروني (flagstate.general@tga.gov.sa) وعلى الهيئات المفوضة المعتمدة بالمملكة التحقق من وجود إجراءات لإبلاغ الهيئة العامة للنقل من ضمن الجهات ذات العلاقة عند ملاحظة وجود أي اشارات للتلوث البحري لدى الشركات البحرية عند إجراء عملية التدقيق على المدونة الدولية لإدارة السلامة.

